ينتج نقيض المقدم كقولك ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه
ليس بحيوان ينتج انه ليس بانسان لان عدم اللازم يستلزم عدم
الملزوم ولا ينتج استثناء عين التالي والكلية استثناء نقيض المقدم
بخلاف الاستثناء اعم من الوضع ويسمى استثناء العين ومن
الرفع ويسمى استثناء النقيض **فان قلت** هذا صحيح فيما
اذا كانت الملازمة عامة واما اذا كانت متساوية فاستثناء عين
كل ينتج عين الاخر واستثناء نقيض كل ينتج نقيض الاخر كما قال
في الفصول ان الحكم قد يطلق في الصور الاربع **قلت** المتساوية في الحقيقة
ملازمتان وكل حكمي من الاربعة المذكورة هي الملازمة بين اللازمين
الا بمعنى ان الاستلزام وجود الازم ووجود الملزوم فيها بمعنى
حيث انه لازم بين من حيث انه ملزوم وكذا استلزام عدم الملزوم
عدم اللازم لا من حيث انه ملازم بل من حيث ان الملزوم لازم
وان كانت منفصلة فاستثناء عين احد الجزئين ينتج نقيض
الاخر كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا لكنه
فرد فهو ليس بزوج لان احد المعاندين صدق فانه يستلزم عدم
الاخر فهذا في الحقيقة ومانعة الجمع استثناء نقيض احدهما ينتج
عين الاخر لان عدم احد المعاندين كذبا يستلزم وجود الاخر
وهذا في الحقيقة ومانعة الخلو واللفظ ساكت عن التفصيل
والاصل ما ذكرنا وعليه التعويل والاعتلة غير خافية **ومن ابواب**

المنطق

ومن ابواب المنطق ابواب الصناعات الخمس لان المنطق كما بحث
عن الصورة يبحث عن المادة فلما تم التلويح الى مباحث الصورة اشار
الى مباحث المادة ايضا فقال من جملة الصناعات الخمس **البرهان** هو
قياس مؤلف من مقدمات يقينية لانتاج اليقين اعم من ان يكون
ضروريا او مكتسبا منها فالقياس جنس يتناول الاقيسة الخمس
والمؤلف ذكر ليتميز به قوله من مقدمات يقينية وهو يخرج الخطابة
والجدل وغيرهما وقوله لانتاج اليقين غاية ذكرها ليشمل التعريف
على العلل الاربع فالمؤلف اشارة الى الصورة بالمطابقة والى
الفاعل بالالتزام وهو قوة العاقلة والمتقدمات مادة ولانتاج اليقين
غاية **واليقينيات** اقسام ستة لان حكم العقل به اما بلا استعانة من
الحس او معها والاول ان لم يتوقف على وسط حاضر في الذهن فهو
الاوليات وان يتوقف وهي قضايا قياساتها معها والثاني اما ان
لا يتوقف اليقين بعد الاحساس على شيء او يتوقف والاول
المحسوسات فالاحساس ان كان للحس الظاهر فهو المشاهدات
وان كان للحس الباطن فهو الوجدانيات وان يتوقف على شيء
فالحس اما حس السمع وهو المتواترات فانها تتوقف على حكم
العقل بامتناع تواطؤ المخبرين على الكذب او غيره فان توقف
على تكرار المشاهدة فالتجربيات وان توقف على الحدس فالحدسيات
هذا وجه الضبط لا الحصر العقلي والى تعداده اشار بقوله

والعقل هو الاعتقاد الجازم
الثابت المطابق للواقع عن دليل

الحس الظاهر هو البصر والسمع والشم
والذوق واللمس والباطن هو
الحس المشترك والخيال والوهم
والحافظة والمتخيلة فالقوى
عشر ممكن